قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (95) **لسنة** 2019 **بتاريخ** 2019/8/4

بتعديل قرار مجلس الإدارة رقم (163) **لسنة** 2018

بشأن الضوابط التنفيذية لممارسة نشاط التخصيم

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى القانون رقم (176) لسنة 2018 بتنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (192) لسنة 2009 بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (8) لسنة 2014 بشأن تنظيم عمل لجان الرقابة الشرعية للمنتجات المالية الصادرة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (163) لسنة 2018 بشأن الضوابط التنفيذية لممارسة نشاط التخصيم؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ 2019/8/4؛

قـــرر

(المادة الأولي)

يُضاف إلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (163) لسنة 2018 بشأن الضوابط التنفيذية لممارسة نشاط التخصيم مادة جديدة برقم (السابعة مكرر – التخصيم المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية) نصها كالآتي:

يلتزم المخصم في حال قيامه بالإعلان أو الترويج لأي منتج تخصيم أنه متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتضمين ذلك في العقد المبرم بينه وبين العميل، بالحصول على موافقة مسبقة من لجنة للرقابة الشرعية تشكل لهذا الغرض وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (8) لسنة 2014 بشأن تنظيم عمل لجان الرقابة الشرعية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لمراجعة كافة الشروط الواردة في العقد والتأكد من أنها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، على أن يشار في كافة المطبوعات الصادرة عن المخصم بشأن منتج التخصيم المعني أنه متوافق مع الشريعة الإسلامية وفقاً لرأي اللجنة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الالكتروني للهيئة، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد عمران

القرية الذكية، مبني ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدي : ١٢٥٧٧
تليفون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس : ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg